

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

9215 - أخبرنا علي بن حجر قال أنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ
ألا لا يبستن رجل عند امرأة إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم